

## كشف الرموز

[ 679 ] [ وفي كلب الغنم كبش. وقيل: عشرون درهما. وكذا قيل في كلب الحائط، ولا أعرف الوجه. وفي كلب الزرع قفيز من بر. ] وفي رواية أبي بصير، ودية كلب الغنم كبش، ودية كلب الزرع جريب من بر، ودية كلب الاهل قفيز من تراب أهله. فالشيخان اقتصرنا على مورد النص، وخصا الدية بالسلوقي، وسلوق قرية باليمن، أكثر كلابها معلمة. والذي يظهر، أن المراد من السلوقي في الرواية، كلاب الصيد كلها، سلوقية كانت أو غيرها، ونسبت إليها للغلبة، وهو اختيار ابن بابويه والمتأخر وشيخنا، ولعل مراد الشيخين أيضا كلب الصيد. فأما ما رواه النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام، في من قتل كلب الصيد، قال: يقومه، وكذا البازي، وكذا كلب الغنم وكلب الحائط (1). فلا تعارض الأولى لضعفها وقلة استعمالها. فأما كلب الغنم على ما اختاره، فمستنده رواية أبي بصير (2). وقال الشيخان: فيه عشرون درهما، واختاره ابن بابويه في المقنع وسلاح. والمستند رواية ابن فضال، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام (3).

(1) الوسائل باب 19 حديث 3 من أبواب ديات النفس ج 19 ص 167. (2) الوسائل باب 19 حديث 2 من أبواب ديات النفس ج 19 ص 167. (3) راجع الوسائل باب 19 حديث 4 من أبواب ديات النفس.